

## الحسين: ما يتم تداوله عن العقد الإلزامي عار عن الصحة



نبض البلد - عمر الكعابنة تداول عددا من رواد مواقع التواصل الاجتماعي منشورا ذكر فيه هذا الاقتباس بالتحديد " اعتبارا من 2022/1/1 يعتبر العقد الإلزامي للتأمين ... ويفقد حقه بالتعويض اذا كان سائق السيارة غير مالکها . حتى وإن كان أحد أفراد أسرته ... وإذا أراد إدخال أحد بالتقويض ، فعليه أن يدفع \*مبلغ 25 دينار عن كل شخص يسمح له بقيادة سيارته. نفي ماهر الحسين مدير عام الإتحاد الأردني لشركات التأمين من جهته لـ "الأنباط" ما يتم تداوله عبر وسائل التواصل الاجتماعي على أن العقد الإلزامي لتأمين السيارات مقتصر على من بإسمه عقد التأمين ويفقد حقه بالتعويض إذا كان سائق السيارة غير مالکها ، مؤكدا أن تأمين العقود الإلزامية للمركبات تغطي المركبة بغض النظر من سائقها ، مشيرا في الوقت ذاته إلى أن هذا الشرط هو حق لشركات التأمين في وثائق الشق التكميلي للتأمين دون المساس بالشق الإلزامي فقط لأنه أحد الوسائل لتخفيف قسط التأمين الشامل المعمول بها في أغلب دول العالم . موضحا أن شركات التأمين تباع خطر فكلما زاد الخطر زاد قسط التأمين وكلما قل الخطر قل قسط التأمين ، مضيفا أن بعض شركات التأمين تلجأ لببيع وثائق التأمين الشامل بأسعار مخفضة جدا مع إضافة بند أن المستفيد من هذه الوثيقة هو مالک السيارة في حال كان هو المتسبب بالحادث أو من يتم إضافته كسائق على هذه الوثيقة مؤكدا أن المتضرر من الحادث هو مشمول بوثيقة التأمين الإلزامي المغطاة بموجب وثيقة التأمين الشامل ويتم تغطيته بهذه الوثيقة كمتضرر علما أن اسمه لا يرد أصلا بوثيقة التأمين الإلزامي حيث أن المؤمن له في هذه الحال صاحب المركبة مما يؤكد عدم صحة المعلومة من أساسه.